[558] عن زرارة، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قلت: ما تقول في مناكحة الناس فإني بلغت ما ترى وما تزوجت قط، قال: وما يمنعك من ذلك ؟ قال (1): ما يمنعني إلا اني أخشى أن يكون لا تحل لي مناكحتهم فما تأمرني ؟ قال: كيف تصنع وأنت شاب أتصبر ؟ قلت: أتخذ الجواري، قال: فهات الآن فبم تستحل الجوارى ؟ أخبرني، فقلت ان الامة ليست بمنزلة الحرة إن رابتني الامة بشئ بعتها أو اعتزلتها، قال: حدثني فبم تستحلها ؟ قال: فلم يكن عندي جواب، فقلت: جعلت فداك أخبرني ما ترى أتزوج ؟ قال: ما ابالي أن تفعل قلت: أرأيت قولك ما ابالى أن تفعل فإن ذلك على وجهين: تقول: لست ابالي أن تأثم أنت من غير أن آمرك، فما تأمرني أفعل ذلك عن أمرك ؟ قال: (عليه السلام): فإن رسول ا (صلى ا عليه وآله) قد تزوج وكان من امرأة نوح وامرأة لوط ما قص ا عزوجل وقد قال ا عزوجل: (ضرب ا مثلا للذين كفروا امرأة نوح وامرأة لوط كانتا تحت عبدين من عبادنا صالحين فخانتاهما) (2) فقلت: إن رسول ا (صلى ا عليه وآله) لست في ذلك مثل منزلته إنما هي تحت يديه وهي مقرة بحكمه مظهرة دينه، اما وا ما عنى بذلك إلا (3) في قول ا عزوجل: (فخانتاهما) ما عني بذلك إلا وقد زوج رسول ا (صلى ا عليه وآله) فلانا: قلت: أصلحك ا فما تأمرني لي (4) انطلق فأتزوج بأمرك ؟ فقال: ان كنت فاعلا فعليك بالبلهاء من النساء، قلت: وما البلهاء ؟ قال: ذوات الخدور العفائف، فقلت: من هو على دين سالم بن أبي حفصة (5) ؟ فقال: لا قلت: من هي على دين ربيعة الرأي ؟ قال: لا، ولكن العواتق اللاتي لا ينصبن ولا يعرفن ما تعرفون. _____ (1) في المصدر: قلت. (2) التحريم 66: 10. (3) المستثنى محذوف في الموضعين لعدم امكان التصريح به (منه قده) هامش المخطوط. (4) كلمة (لي) ليس في المصدر. (5) في المصدر: حفص والظاهر. (*)
